


# بتهمة اختلاق

اصدر قاضي التحقيق العسكري جورج زرق قراره الاتعماي في حق الموقوف الفلسطيني مصطفى خ. وطلب له عقوبة الاشغال الشاقة المؤقتة من ثلاث سنوات حتى 15 عاماً بعدها اتهمه باختلاق معلومات عن ان تغييرها سيحصل في منطقة الراية، طبقاً للجنابة المعاقب عليها في المادة 304 من قانون المقويات وظن به بخلة التسبيب بفتح تحقيق تمييزي وقضائي باختلاف أدلة مادية على هذه الجريمة، وأحاله على المحاكمة أمام المحكمة العسكرية الدائمة.

وذكرت وقائع القرار:

"ان المدعى عليه مصطفى خ. فلسطيني من المقيمين في مخيم اليبة ومية ويعمل سائق سيارة على خط الجنوب بين اليبة ومية وعن الحلوة. ويتاريخ 2005/2/24 اورد معلومات الى المديرية العامة لامن الدولة شخصاً احد الضباط المسؤولين فيها في بيروت مقادها ان اجتماعاً حصل في مخيم عين الحلوة في منزل المدعي احمد د. وهو اردني ملقب بـ "ابو همام" في حضور المدعي احمد العيسى. وهو سوري كردي، وأن احمد على علاقة ببعض كادر "عصبة الانصار" و"جند الشام"، واستعلن المجتمعون بخطبته للبنان بين منطقة جبل لبنان وركزوا فيها على منطقة الراية، وفهم ان مهمة محددة ستتنفذ في تلك المنطقة ويجري التخطيط والاعداد لها، وان "ابو همام" ادخل كمية من المواد الكيميائية المستخدمة في تفخيخ المتفجرات من نوع "سبي فور" الى مخيم عين الحلوة داخل تلة زيت ريت بواسطة سيارة اجرة. وقد رسموا لعبوة متفرجة مجهزة وخريطة للمكان المزعزع تفخيخ التفجير فيه في منطقة الراية، وان "ابو همام" كلف اثنين من الاشخاص من التابعين الفلسطينيين والسورية استطلاع المكان تمييذاً لتنفيذ عملية التفجير في تاريخ لامع محدد في 2005/3/14. ومن بين مولاؤ المكلفين ابراهيم ح. واحمد ق. ووحاج د. وزودهم وثائق مزورة ودرجة نارية وسارة مرسيدس، وقال ان "ابو همام" استعان بثلاث نسوة محجبات لاخراج المتفجرات من عين الحلوة، وبعدها ينبع من التابعية الفلسطينية وارامل قتل ازواجهن في العراق، ولكن بعد مرور موعد التفجير في 2005/3/14 حدثت، عاد من دون حصول اي حادث، عاد المدعى عليه وابلغ المسؤول رسمية في أمن الدولة ان خلافاً حصل بين "ابو همام" ومجموعة المتفجرتين



(محمود الطويل)

الطريق الى مسرح الانفجار العرب "السان جورج" بعد رفع السيارات المتضررة تمهدأ المتحما.

## وريثاً ضحية يدعى على الضباط الأربعة تبعاً لادعاء النيابة العامة العدلية



رجال امن وتدابير امنية امام المقر العام لقوى الامن الداخلي حيث اوقف المدير العام السابق لقوى الامن اللواء على الحاج. (حسن سل)

في التحقيق الذي اجراه رئيس لجنة التحقيق الدولي المستقلة القاضي ديفلطي ميليس، والذي احاله على القضاء اللبناني ويتصل بالدعى عليه مصطفى خ. بمذكرة امامكم، وعملاً بالحكم المادة 363 من قانون المحاكم الجزائية ان اقل مدة ينص عليها في التوقيف الذي يتعلق بجنحة هي ستة أشهر يمكن بعد انقضاءها ان يتخل الموقوف العلامة. ينص على ان هذه المدة قابلة للتتجديد وتتحقق لسلطة القاضي الاستنسابية الذي ينتظر في الملف. وافتاد مصدر رسمية مطلعه ان لجنة التحقيق الدولي طلبت من السلطات المالية المختصة رفع السرية المصرفية عن حسابات الضباط الاربعة وفق "الوكالة المركزية للبيانات".

في غضون ذلك اجرى خبراء هولنديون تابعون للجنة التحقيق الدولية سحا مسحا جديداً للسيارات الموجودة في ثكنة الحلو والعائد الى موكب الحريري، وكانت نقلت اليها من موقع الانفجار في اعتقاله. بتوجيههم تعميمات توافت

تقدّم المحامي ربّع ادمون الفخرى بمذكرة امام قاضي التحقيق العدلی الياس عبد بوكته عن ماري الصباغ وابنها توفيق بو فرج وريثي عبد بو فرج الذي قضى في جريمة اغتيال الرئيس رفيق الحريري في محلة السان جورج في 14 شباط الماضي، واتخذ فيها صفة الادعاء الشخصي في حق الموقوفين قائد الحرس الجمهوري العميد مصطفى حمدان والمدير السابق لمباحثات الجيش العميد زياد عازار والمدير العام السابق للأمن الداخلي اللواء على الحاج وكل من سبقوه في المهمة، تبعاً لادعاء النيابة العامة التمييزية.

واحتفظ المدعى بتتحديد قيمة التعويضات الى حين الشروع بالمحاكمة. وذكرت المذكرة ان تدمير ادى الى تدمير سيارة "موندا" لمدعيه الصباغ زوجة الضحية تدميراً كاماً كان المقدور

تعزيزان  
تواكبها